

المصدر : المدينة المنورة

التاريخ : 12-09-2006

الصفحات : 2


العدد : 15847

المسلسل : 9

أكد التصدي لمحاولات تجزئة العراق على أسس مذهبية.. مجلس الوزراء برئاسة الملك عبدالله:

الموافقة على نظام المشاركة بالوقت بالوحدات العقارية السياحية

جدة - واس



خادم الحرمين لدى ترؤسه الجلسة

وافق مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين أمس على مشروع نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية المرفوع من الهيئة العليا للسياحة لمدة ٣ سنوات يتم بموجبها إنشاء حق انتفاع أو التنازل عنه أو أي حق آخر يتعلق باستعمال وحدة عقارية سياحية أو أكثر لمدة أو سدد معينة. وأكد المجلس بدء العمل بهذا النظام بعد ٩٠ يوما من نشره في الجريدة الرسمية على أن تحصر الهيئة العليا للسياحة لأحكامه التنفيذية. وفي بداية الجلسة اطلع خادم الحرمين المجلس على فحوى اللقاءات والمشاورات والاتصالات التي أجراها مع قادة الدول ومبعوثيهم حول العلاقات الثنائية وقضايا العالم العربي والإسلامي والاهتمامات الدولية الراهنة..

المصدر :

المدينة المنورة

التاريخ :

12-09-2006

الصفحات :

2

العدد : 15847

المسلسل : 9

دعوة الفلسطينيين لتشكل حكومة وحدة فلسطينية

وتوجه خادم الحرمين بمباحثاته مع الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان ورئيس وزراء لبنان فيؤاد السنوية والتي أكد فيها على دعم المملكة للبنان الشقيق ومؤسساته الشرعية وإعادة إعمارها والعمل على تطبيق جميع الأطراف لقرار مجلس الأمن الدولي رقم 1٧٠١..

وأوضح وزير الثقافة والإعلام إيهاب بن أمين مدني أن مجلس الوزراء أكد في هذا الصدد على موقف المملكة الداعم لوحدة العراق وأمنه واستقراره وعلى ضرورة التصدي لمحاولات تجزئته وتقسيمه على أسس مذهبية أو عرقية..

كما حث المجلس الأخوة الفلسطينيين على تكثيف جهودهم الحالية للوصول إلى حكومة وحدة وطنية قادرة على خدمة تطالعات الشعب الفلسطيني وحقوقه التي أقرتها الشرعية الدولية. وأضاف أن المجلس أعرب عن تضامنه بأن تكون قضايا الشرق الأوسط وعلى وجه الخصوص القضية الفلسطينية في مقدمة

مكافحة الإرهاب.. وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلي:

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الداخلية أو من ينوبه بالتباحث مع الجانب اليوسني في شأن مشروع اتفاقية تعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية البوسنة والهرسك في مجال مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والإحتجاز غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية ونهريتها وذلك في ضوء الصيغة الرفقة بالقرار والتوقيع عليه ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات القانونية.

ثانياً: بعد الاطلاع على مشروع نظام المشاركة بالوقت في الوحدات العقارية السياحية المرفوع من الهيئة العليا للسياحة وبعد النظر في قرار مجلس الشؤون رقم ٧٠/٩٤٤ وخاريخ ١٤٢٧/٥/٢٧ قرر مجلس

الوزراء الموافقة على النظام الآنف ذكره بالصيغة المرفقة بالقرار.. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح النظام:

١- يخصص بعقد المشاركة بالوقت كل عقد أو مجموعة عقود تترجم مقابل مبلغ مالي معين لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات ويتم بموجبها إنشاء حق انتفاع أو التنازل عنه أو أي حق آخر يتعلق باستعمال وحدة عقارية سياحية واحدة أو أكثر لمدة أو مدد معينة.

٢- ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية ويعمل به بعد تسعين يوماً من تاريخ نشره ويصدر رئيس مجلس إدارة الهيئة العليا للسياحة لأحكامه التنفيذية.

تألفاً: اعتمد مجلس الوزراء الحساب الختامي لمكتبية الملك فيد الوطنية للعام المالي ١٤٢٥/١٤٢٦هـ.

رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المالية بشأن مشروع

اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الهند لتجنب الازدواج الضريبي في شأن الضرائب على الدخل ولتجنب التهرب الضريبي ومشروع البروتوكول المرافق له الموقع عليهما في مدينة نيودلهي وبعد النظر في قرار مجلس الشؤون رقم ١٧/٣١ بتاريخ ١٤٢٧/٥/١هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية والبروتوكول المشار إليهما بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح الاتفاقية:

١- نصت الاتفاقية على أن الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقد من ممتلكات غير منقولة في الدولة المتعاقدة الأخرى يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة الأخرى.

٢- تخضع الأرباح المتحققة لمشروع تابع لدولة متعاقدة من الدول المتعاقدة لمرحلة

النقل الدولي للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة. خامساً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الحياه والكهرباء رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج بشأن تكوين لجنة قض المحازعات المنصوص عليها في المادة الثالثة عشرة من نظام الكهرباء الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٦٥ وتاريخ ١٤٢٦/١٠/٢٠هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على اللجنة المشار إليها لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ نفاذ هذا القرار وذلك على النحو الآتي:

١- الدكتور محمد بن عبدالله بن محمد المرزوقي رئيساً.

٢- الدكتور سدير بن علوان بن حسن البيات عضواً.

٣- يوسف بن محمد بن عبدالله المبارك عضواً.

٤- الدكتور أنور بن حسن بن علي مفتي عضواً.

٥- فيد بن محمد بن صالح العيسى عضواً.

٦- الدكتور أيوب بن منصور بن علي الجربوع عضواً.